



ع.ش.ع/ذا

منشور رقم : 03/2018

السيد وزير الدولة
والسيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة
والمندوبين السامين والمندوب العام

الموضوع : تحديد مفعول تطبيق المرسوم بقانون رقم 2.14.596 .

سلام تام بوجود مولانا الإمام ،

وبعد ، فكما تعلمون ، تنص المادة الأولى من المرسوم بقانون رقم 2.14.596 على أنه يمكن ، كلما اقتضت ضرورة المصلحة ذلك ، الاحتفاظ بالأساتذة الباحثين والموظفين الخاضعين للنظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية ، مع استمرارهم في مزاوله مهامهم إلى غاية السنة الدراسية أو الجامعية ، رغم بلوغهم حد سن الإحالة على التقاعد . وفي هذا الصدد ، وارتباطاً بمقتضيات القانون رقم 72.14 ، بشأن تمديد حد السن للإحالة على التقاعد ، فإن تفعيل إجراء الاحتفاظ بالأشخاص المعنيين بالأمر في مزاوله مهامهم إلى نهاية السنة الدراسية أو الجامعية لا يسري إلا بعد انتهاء فترات التمديد التي قد يستفيد المعنيون بالأمر منها .

وتبعاً لذلك ، يشرفني أن أطلب منكم دعوة المصالح المختصة لدى قطاعاتكم إلى وجوب التقيد بهذا الإجراء التنظيمي .

ومع خالص التحيات والسلام .

رئيس الحكومة

سعد الدين العثماني